فنزلت وقيل لما نزلت فيهن ما نزل قال نسا المسلمين فما نزل فينا شي فنزلت
وعطف الاناث على الذكور لاختلاف الجنسين وهو ضروري وعطف الزوجين
على الزوجين لتغاير الوصفين فليس بضروري ولذلك ترك في قوله مسلمات مو
منات وفايدته الدلالة على ان اعداد المعد لهم للجمع بين هذه الصفات
وما كان لمومن ولا مومنة اذا قضى الله ورسوله امرا اي قضى رسول الله وذكر
الله لتعظيم امره والاشعار بان قضاه قضا الله لانه نزل في زينب بنت جحش
بنت عمته اميمة بنت عبد المطلب خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم
لزيد بن حارثة فابت هي واخوها عبد الله وقيل في ام كلثوم بنت عقبة
وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم فزوجها من زيد ان تكون لهم الخيرة
من امرهم ان يختاروا من امرهم شيا بل يجب عليهم ان يجعلوا اختيارهم تبعا
لاختيار الله ورسوله والخيرة ما يتخير وجمع الضمير الاول لعموم مومن ومومنة من حيث
انهما في سياق النفي وجمع الثاني للتعظيم وقرا الكوفيون وهشام يكون بالياء
ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالا مبينا بين الانحراف عن الصواب
واذ تقول للذي انعم الله عليه بتوفيقه للاسلام وتوفيقك لعتقه واختصا
صه وانعمت عليه بما وفقك الله فيه وهو زيد بن حارثة امسك عليك زوجك زينب
وذلك انه عليه السلام ابصرها بعد ما انكحها اياه فوقعت في نفسه فقال
سبحان الله مقلب القلوب وسمعت زينب بالتسبيحة فذكرت لزيد ففطن
ذلك ووقع في نفسه كراهة صحبتها فاتى النبي عليه السلام فقال اريد ان افارق
صاحبتي فقال ما لك ارابك منها شي فقال لا والله ما رايت منها الا خيرا ولكنها
لشرفها تتعظم علي فقال له امسك عليك زوجك واتق الله في امرها فلا تطلقها
ضرارا وتعللا بتكبرها وتخفي في نفسك ما الله مبديه وهو نكاحها ان طلقها
او ارادة طلاقها وتخشى الناس تعييرهم اياك به والله احق ان تخشاه ان
كان فيه ما يخشى والواو للحال وليست المعاتبة على الاخفا وحده فانه حسن
بل على الاخفا مخافة قالة الناس واظهار ما ينافي اضماره فان الاولى في امثال
ذلك ان يصمت او يفوض الامر الى ربه فلما قضى زيد منها وطرا حاجة بحيث ملها
ولم يبق له فيها حاجة وطلقها وانقضت عدتها زوجناكها وقيل قضا الوطر
كناية عن الطلاق مثل لا حاجة لي فيك وقرى زوجتكها والمعنى انه امر
بتزويجها منه او جعلها زوجته بلا واسطة عقد ويويده انها كانت تقول
لساير نسا النبي عليه السلام ان الله تعالى تولى انكاحي وانتن زوجكن اولياوكن

وقيل

وقيل كان السفير في خطبتها وذلك ابتلا عظيم وشاهد بين على قوة ايمانه لكي لا يكون
على المومنين حرج في ازواج ادعيايهم اذا قضوا منهن وطرا علة للتزويج
وهو دليل على ان حكمه وحكم الامة واحد الا ما خصه الدليل وكان امر الله
امره الذي يريده مفعولا مكونا لا محالة كما كان تزويج زينب ما كان على النبي
من حرج فيما فرض الله له قسم وقدر من قولهم فرض له في الديوان ومنه
فروض العساكر لارزاقهم سنة الله سن ذلك سنة في الذين خلوا من قبل
من الانبيا وهو نفي الحرج عنهم فيما اباح لهم وكان امر الله قدرا مقدورا قضا
مقضيا وحكما مبتوتا الذين يبلغون رسالات الله صفة للذين خلوا او مد
ح لهم منصوب او مرفوع وقرى رسالة الله ويخشونه ولا يخشون احدا الا
الله تعريض بعد تصريح وكفى بالله حسيبا كافيا للمخاوف او محاسبا فينبغي
ان لا يخشى الا منه ما كان محمد ابا احد من رجالكم على الحقيقة فيثبت بينه
وبينه ما بين الوالد وولده من حرمة المصاهرة وغيرها ولا ينتقض عمومه بكونه ابا للطاهر والقاسم وابراهيم لانهم لم يبلغوا
مبلغ الرجال ولو بلغوا كانوا رجاله لا رجالهم ولكن رسول الله ولكن رسول
الله ابو امته لا مطلقا بل من حيث انه شفيق ناصح لهم واجب التوقير والطا
عة عليهم وزيد منهم ليس بينه وبينه ولادة وقرى بالرفع على انه خبر مبتدا محذوف
ولكن بالتشديد على حذف الخبر اي ولكن رسول الله ابو من غير ولادة او لم
يعش له ولد ذكر وخاتم النبيين الذي ختمهم او ختموا به على قراءة عاصم بالفتح
ولو كان له ابن بالغ لاق بمنصبه ان يكون نبيا ولا يقدح فيه نزول عيسى بعده
لانه اذا نزل كان على دينه مع ان المراد انه اخر من نبي وكان الله بكل شي عليما
فيعلم من يليق بان يختم به النبوة وكيف ينبغي شانه يا ايها الذين امنوا اذ
كروا الله ذكرا كثيرا يغلب الاوقات ويعم انواع ما هو اهله من التقديس
والتحميد والتهليل والتمجيد وسبحوه بكرة واصيلا اول النهار واخره خصو
صا وتخصيصهما بالذكر للدلالة على فضلهما على ساير الاوقات لكونهما مشهو
دين كافراد التسبيح من جملة الاذكار لانه العمدة فيها وقيل الفعلان موجهان
اليهما وقيل المراد بالتسبيح الصلاة هو الذي يصلي عليكم بالرحمة وملا
يكته بالاستغفار لكم او الاهتمام بما يصلحكم والمراد بالاشتراك بالصلاة في
المشترك وهو العناية بصلاح امركم وظهور شرفكم مستعار من الصلو وقيل
الترحم والانعطاف المعنوي ماخوذ من الصلاة المشتملة على الانعطاف
الصوري الذي هو الركوع والسجود واستغفار الملايكة ودعاوهم للمومنين

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)